

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/١/١٦

بشأن تعديل المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ١٦٩٥,٠١ فدان

الكائنة جنوب طريق القاهرة / السويس الصحراوى بمدينة القاهرة الجديدة

والمملوكة لشركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير

لإنشاء مدينة سكنية متكاملة الخدمات

بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٣

والمعتمد بالقرار الوزارى رقم ٢٧٢ لسنة ٢٠٠٩

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٦٦) بتاريخ ٢٠٠٣/١١/١٠ والمتضمن فى مادته الأولى

تستنزل مساحة ١٦٩٥,٠١ فدان من المساحة المخصصة لمدينة القاهرة الجديدة

والصادر بشأنها قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩١ لسنة ٢٠٠٠ لتخصص لشركة مصر الجديدة

للإسكان والتعمير إحدى شركات الشركة القومية للتشييد والتعمير عوضاً عن المساحة المنزوعة الملكية من الشركة والتي تم تخصيصها لهيئة ميناء القاهرة الجوية بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠١ ، وذلك وفقاً للخريطة المرفقة بالقرار والإحداثيات المبينة به ؛

وعلى محضر التسليم المحرر بتاريخ ٢٨/١٢/٢٠٠٣ لقطعة الأرض بمساحة ١٦٩٥,٠١ فدان لشركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير وذلك طبقاً لقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٣ ؛ وعلى القرار الوزاري رقم ٢٧٢ بتاريخ ٢٤/٦/٢٠٠٩ باعتماد المخطط العام لمشروع شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير إحدى شركات الشركة القومية للتشييد والتعمير على الأرض المملوكة لها بمساحة ١٦٩٥,٠١ فدان جنوب طريق القاهرة / السويس بمدينة القاهرة الجديدة ؛

وعلى خطاب هيئة عمليات القوات المسلحة برقم (٢٠٩٨) بتاريخ ١٢/٣/٢٠١٢ بخصوص الموافقة رقم (٢٠١٢/٤٤٥) على استغلال قطعة الأرض لشركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير بالشروط التي تضمنتها الموافقة ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٢١ بتاريخ ١٢/٢/٢٠١٤ بشأن اعتماد تخطيط وتقسيم منطقة الخدمات الإقليمية الشمالية بمساحة ١٨١,٦٦ فدان ضمن المشروع عاليه ؛ وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٦ بتاريخ ١٢/٢/٢٠١٤ باعتماد تخطيط وتقسيم الحى الرابع والحديقة العامة والنادي بمساحة ٢٦٩,٩٧ فدان ضمن المشروع عاليه ؛

وعلى خطاب السادة مكتب المستشارون المتحدون المفوض من شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير الوارد برقم (٤١٣٢٤٢) بتاريخ ٦/٨/٢٠١٨ متضمناً طلب اعتماد المخطط العام لكامل المشروع الصادر به القرار الوزاري رقم ٢٧٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى خطاب شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير المؤرخ ٩/١٢/٢٠١٨ بتفويض للسادة مكتب المستشارين المتحدين فى التوقيع على الاشتراطات المرفقة بالقرار الوزاري للمشروع عاليه وكذا تقدمت بشهادة بأنها لن تتقدم بترخيص أى مبانٍ متاخمة لأبراج الكهرباء بوضعها الحالى فى منطقة حرم الأبراج إلا بعد نقل الأبراج لوضعها الجديد وعلى نفقة الشركة مع العلم بأن الشركة قامت بطرح تنفيذ عملية نقل الأبراج ؛

- وعلى خطاب قطاع التنمية وتطوير المدن رقم (٥٩١٠٥) بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١١ بشأن طلب الشركة زيادة الكثافة السكانية بالمشروع لتصبح ٩٥ فرداً/فدان بدلاً من ٦٠ فرداً/فدان ، والذي تضمن تعذر زيادة الكثافة للمشروع لما يترتب على ذلك من زيادة العجز المتوقع وكذا التأثير سلبياً على كافة المرافق من طرق وصرف صحى وخلافه ؛
- وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٧٤٦٨) بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٣ والمتضمن كارت الوصف الخاص بقطعة الأرض وعروض الطرق الخارجية وفيما يخص ضم عدد (٢) خط كهرباء إلى خط واحد فتضمن الخطاب بأنه يلزم التنسيق فى هذا الشأن مع شركة المصرية لنقل الكهرباء ؛
- وعلى خطاب الاستشارى المفوض من الشركة الوارد برقم (٤٢٢٠٦٠) بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٩ مرفقاً به النسخ النهائية من المخطط العام المطلوب اعتماده ؛
- وعلى ما يفيد قيام الشركة بسداد قيمة المصاريف الإدارية اللازمة بتاريخ ٢٠١٨/١٢/٣٠ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى للمشروع ؛
- وعلى خطاب جهاز المدينة رقم (٢٦) بتاريخ ٢٠١٩/١/١ مرفقاً به اللوحات النهائية من المشروع بعد المراجعة والتوقيع عليها ؛
- وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة مصر الجديدة للإسكان باعتماد تعديل المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ١٦٩٥,٠١ فدان الكائنة جنوب طريق القاهرة / السويس الصحراوى بمدينة القاهرة الجديدة والمملوكة بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٣ بغرض إنشاء مدينة سكنية متكاملة الخدمات والمعتمد بالقرار الوزارى رقم ٢٧٢ لسنة ٢٠٠٩ وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛
- وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٩/١/١ والمنتھية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروف ؛

قـرـر:

مادة ١ - يُعتمد تعديل المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ١٠٠٠٠٠ ١٦٩٥ فدان الكائنة جنوب طريق القاهرة / السويس الصحراوى بمدينة القاهرة الجديدة والمملوكة لشركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٣ ، بغرض إنشاء مدينة سكنية متكاملة الخدمات والمعتمد بالقرار الوزارى رقم ٢٧٢ لسنة ٢٠٠٩ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم البدء فى تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأنه لم يتم البيع أو التصرف فى أى وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفى حالة ثبوت خلاف ذلك يُلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن جميع التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة بنود العقود المبرمة بين الشركة ومالكى / قاطنى الوحدات فى المشروع وفى حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفى حالة الترخيم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ على أن تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مبانى المشروع وفق البرنامج الزمنى المعتمد ، وفى حالة الإخلال بهذا الالتزام تتخذ الإجراءات القانونية .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأنها لن تتقدم للحصول على تراخيص مبانى متاخمة لأبراج الكهرباء بوضعها الحالى فى منطقة حرم الأبراج إلا بعد نقلها إلى موضعها الجديد وعلى نفقة الشركة .

مادة ٩ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص اللازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ١٠ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٩) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة .

مادة ١١ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو المتبع بالهيئة حالياً .

مادة ١٢ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكود المصرى للجراجات .

مادة ١٣ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مديولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

الصادر باعتماد تعديل المخطط العام لقطعة الأرض

بمساحة ١٦٩٥,٠١ فدان ، بما يعادل ٢٠٥٠,٠٥٠م^٢

الكاتنة جنوب طريق القاهرة / السويس الصحراوى

المملوكة لشركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير

لإقامة مدينة سكنية متكاملة الخدمات

والمعتمد بالقرار الوزارى رقم (٢٧٢) بتاريخ ٢٤/٦/٢٠٠٩م

مساحة أرض المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٦٩٥,٠١ فدان ،

أى ما يعادل ٢٠٥٠,٠٥٠م^٢ .

مكونات المشروع :

١ - يبلغ إجمالى مساحة الأراضى المخصصة للإسكان المتكامل الخدمات ١٨,٨٥٢ فدان ،

بما يعادل ٢٣٥٧٩١٧٣,١٥م^٢ ، وتمثل نسبة (٢٨,٥٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٢ - يبلغ إجمالى مساحة الأراضى المخصصة للخدمات (خدمات + طرق + مناطق خضراء)

٣٩٢,٤١ فدان ، أى ما يعادل ١٦٤٨١٥٢,٦٧م^٢ ، وتمثل نسبة (٢٣,١٥٪)

من إجمالى مساحة أرض المشروع وتنقسم إلى :

(أ) خدمات إقليمية وتمثل فى مساحة قدرها ١٨٣,٩٢ فدان ، بما يعادل

٢٧٧٢٤٧٩,٧٤م^٢ ، بنسبة (٨٥,١٠٪) من إجمالى مساحة المشروع .

(ب) خدمات محلية وتمثل فى مساحة قدرها ٢٠٨,٤٩ فدان ، بما يعادل

٢٨٧٥٦٧٢,٩٣م^٢ ، بنسبة (٣٠,١٢٪) من إجمالى مساحة المشروع .

٣ - تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للمرافق ٢٠,٤٨ فدان ، بما يعادل ٢٨٦٠٠٣,٨٢م^٢ ،

وتمثل نسبة (١,٢١٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

- ٤ - تبلغ مساحة الأراضى المخصصة لخط الكهرباء والحرم الخاص به ٩٧,٣٦ فدان ، بما يعادل ٢م٤٠٨٨٩٦,٩٥ ، وتمثل نسبة (٥,٧٤٪) من إجمالى أرض المشروع .
- ٥ - تبلغ مساحة الأراضى المخصصة لطريق السويس والحرم الخاص به ٤٥,٦٨ فدان ، بما يعادل ٢م١٩١٨٣٩,٩٧ ، وتمثل نسبة (٢,٦٩٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٦ - تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للطرق الداخلية والمناطق الخضراء ٢٨٦,٩٠ فدان ، بما يعادل ٢م١٢٠٤٩٣٣,٤٩ ، وتمثل نسبة (١٦,٩٣٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- أولاً - أراضى الإسكان المتكامل الخدمات على مستوى المشروع :**

تبلغ إجمالى مساحة الأراضى المخصصة للإسكان المتكامل الخدمات (إسكان + خدمات + طرق + مناطق خضراء) ٨٥٢,١٨ فدان ، بما يعادل ٢م٣٥٧٩١٧٣,١٥ ، وتمثل نسبة (٢٨,٥٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

الاشتراطات البنائية العامة للمناطق السكنية بالمشروع :

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية طبقاً لاشتراطات هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة للمشروعات الاستثمارية الواردة بالقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ .

(أ) الاشتراطات البنائية العامة لمناطق الإسكان :

- ١ - لا تزيد مساحة أراضى الإسكان عن (٥٠٪) من إجمالى مساحة المنطقة السكنية .
- ٢ - جميع أراضى الإسكان المتكامل الخدمات تشمل إسكان وخدمات وطرق ومناطق خضراء .
- ٣ - الالتزام بقيود الارتفاع المحددة (١٣,٧م للجزء الشمالى و١٧,٧م للجزء الجنوبى) من القوات المسلحة بالمنطقة والمحددة على لوحة المخطط العام .
- ٤ - الكثافة السكانية المسموح بها بالمشروع ٦٠ شخصاً / فدان .
- ٥ - الالتزام بتوفير مكان انتظار سيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية ، وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

(ب) الاشتراطات البنائية الخاصة للفيلا :

- ١ - النسبة البنائية (FP) لا تزيد على (٤٠٪) من مساحة قطعة أرض الفيلا .
- ٢ - الارتفاع : بدروم + دور أرضى + أول فقط .
- ٣ - الارتدادات : أمامى ٤م - جانبى ٣م - خلفى ٦م .

(ج) الاشتراطات البنائية الخاصة للعمارات :

- ١ - النسبة البنائية (FP) لا تزيد على (٤٥٪) من المساحة المخصصة للعمارات .
- ٢ - الارتفاع بما لا يتعارض مع قيود القوات المسلحة .
- ٣ - الارتدادات : أمامى ٤م - جانبى ٤م - خلفى ٥م (فى حالة ارتفاع أرضى + ٣ وارتفاع أرضى + ٤) و ٥ أمتار جانبى .
- (فى حالة ارتفاع أرضى + ٥ أدوار) وفى جميع الحالات لا يقل الردود الجانبى عن (٢٥٪) من ارتفاع كل مبنى .

ثانياً - أراضى الخدمات على مستوى المشروع :

تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للخدمات (خدمات + طرق + مناطق خضراء)

٣٩٢,٤٢ فدان ، أى ما يعادل ٦٧,٦٧٤٨١٥٢م^٢ ، وتمثل نسبة (٢٣,١٥٪) من إجمالى

مساحة أرض المشروع وتنقسم إلى :

(أ) خدمات إقليمية وتمثل فى مساحة قدرها ١٨٣,٩٢ فدان ، أى ما يعادل

٢٧٧٢٤٧٩,٧٤م^٢ ، بنسبة (١٠,٨٥٪) من إجمالى مساحة المشروع .

(ب) خدمات محلية وتمثل فى مساحة قدرها ٢٠٨,٤٩ فدان ، أى ما يعادل

٢٨٧٥٦٧٢,٩٣م^٢ ، بنسبة (١٢,٣٠٪) من إجمالى مساحة المشروع .

جدول يوضح توزيع مناطق الخدمات على مستوى المشروع :

المساحة بـ (الفدان)	المساحة بالـ (م ^٢)	المنطقة	الخدمات
٢٨, ٥٩	١٢٠٠٥٩, ١٣	منطقة رقم (أ)	الخدمات المحلية
١٧, ٦٤	٧٤٠٨٨, ٤٤	منطقة رقم (ب)	
٤١, ٦٩	١٧٥١٠٣, ٣٨	منطقة رقم (ج)	
٣٤, ٧٤	١٤٥٨٨٨, ٥٥	منطقة رقم (د)	
٢٩, ٠٨	١٢٢١٧٩, ٩٧	منطقة رقم (د")	
٢٤, ٥٦	١٠٣١٤١, ٦٩	منطقة رقم (د*)	
٣٢, ١٩	١٣٥٢١١, ٧٦	منطقة رقم (هـ)	
٢٠٨, ٤٩	٨٧٥٦٧٢, ٩٣	إجمالي الخدمات المحلية	
٦٢, ٢٢	٢٦١٣٢٩, ٥٠	منطقة رقم (ح)	الخدمات الإقليمية
٤٣, ٩٩	١٨٤٧٧٨, ٦٣	منطقة رقم (ي)	
٤٩, ٧٢	٢٠٨٨٤٤, ٤٦	منطقة رقم (ط)	
٢٧, ٩٨	١١٧٥٢٧, ١٥	منطقة رقم (ز)	
١٨٣, ٩٢	٧٧٢٤٧٩, ٧٤	إجمالي الخدمات الإقليمية	
٣٩٢, ٤١	١٦٤٨١٥٢, ٦٧	إجمالي الخدمات	

الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات بالمشروع :

جميع أراضي الخدمات تشمل مسطحات مناطق خضراء وطرق ثانوية داخلية .
يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية)
وفقاً لاشتراطات مناطق الخدمات الواردة بالقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ .
يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع عدد (سيارتين لكل ٢٥٠ م^٢) من مسطح
المباني المغلقة بمناطق الخدمات وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات ؛
وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم الالتزام بالكود المصري للجراجات .

بالتفويض عن شركة مصر الجديدة

للاسكان والتعمير

د / سحر عطية

الاشتراطات العامة

- ١ - قيد الارتفاع المحدد للمشروع من وزارة الدفاع ١٣,٧٠م بالمنطقة الشمالية ، و١٧,٧٠م بالمنطقة الجنوبية ، وطبقاً للكروكى الموضح على لوحة المخطط العام المعتمدة .
- ٢ - الكثافة العامة على مستوى المشروع ٦٠ شخصاً / فدان .
- ٣ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط على حدة طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لمناطق المخططات التفصيلية .
- ٤ - لا يسمح باستخدام الأرض فى غير الغرض المخصصة له (مشروع مدينة سكنية متكاملة الخدمات) ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٥ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٦ - **مرافق الخدمات بدور السطح** : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التى لا تُكوّن فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقى وحدات البناء المقفلة المصرح بها على ألا تزيد فى مجموعها على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى للعمارات السكنية ، و(١٠٪) من مسطح الدور الأرضى لمبانى الخدمات ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة والمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ .
- ٧ - تتولى شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى بقطعة الأرض عالىه ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإتاارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٩ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورفضها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٧ ، ٨ ، ٩) .
- ١٣ - تلتزم الشركة بمسئوليتها عن التنسيق مع الجهات المعنية بالنسبة لمداخل المشروع من الطرق الإقليمية المحيطة بالمشروع ، وكذا هيئة عمليات القوات المسلحة والطيران المدنى والجهات المعنية حال طلب زيادة ارتفاعات المشروع .
- ١٤ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الإسكان بمعدل سيارة / وحدة سكنية ، وبمعدل موقف سيارة لكل ٢٥م^٢ مبانٍ مغلقة بمناطق الخدمات وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها وفى جميع الأنشطة بما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٥ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولانحته التنفيذية وتعديلاتهما والقرار الوزارى الصادر برقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

طرف أول

طرف ثانٍ

(إمضاء)


بالتفويض عن شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير

د / سحر عطية




مركز القليوبية

مركز القليوبية



طريق القاهرة - المنيا - المنصورة



- حدائق البساتين ملاصق للحدائق
- حدائق مائية
- حدائق القصبية
- مزارع
- حدائق الخضراوات
- حرم حدائق القليوبية

حار

٢ - ٢